الأمم المتحدة

A/C.5/54/SR.3

الجمعية العامة
الدورة الرابعة والخمسون
الوثائق الرسمية

Distr.: General

6 January 2000
Arabic
Original: English

اللجنة الخامسة
محضر موجز للجلسة ٣
المعقودة في المقر، نيويورك
يوم الاثنين، ٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩، الساعة ١٠/٠٠

الرئيس: السيدة وينسلي . . . . . (استراليا)

رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية: السيد مسيلي

المحتويات

تنظيم الأعمال

البند ١٢٩ من جدول الأعمال: تمويل بعثة الأمم المتحدة للتحقق في أنغولا وبعثة مراقبي الأمم المتحدة في أنغولا

البند ١٣٠ من جدول الأعمال: تمويل الأنشطة الناشئة عن قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١)

(أ) بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في العراق والكويت

البند ١١٨ من جدول الأعمال: استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة

مسائل أخرى

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إدراج التصويبات في نسخة من المحضر وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشره إلى: Chief of the Official Records Editing Section, Room DC2-750, 2 United Nations Plaza.

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة.

99-81395

9981395

افتتحت الجلسة في الساعة ١٠/٠٥.

تنظيم الأعمال (A/C.5/54/L.1/Rev.1 و A/C.5/54/L.2)

١ - **وجّه الرئيس الاهتمام إلى المذكرة المنقحة المتعلقة بحالة جاهزية وثائق اللجنة الخامسة** (A/C.5/54/L.1/Rev.1) **وبرنامج العمل المقترح** (A/C.5/54/L.2).

٢ - **السيد هيريرا** (المكسيك): **قال متحدثا باسم مجموعة ريو إنه نظرا لأهمية التغيرات والتقدم المحرز في مجال إصلاح عملية الشراء، فإن مجموعة ريو تود أن تحدد موقفها من الموضوع في جلسة رسمية قبل النظر في المسألة في مشاورات غير رسمية.**

٣ - **السيدة إنسيرا** (كوستاريكا): **أعربت عن أملها في أن تتاح لها الفرصة قبل أن تناقش اللجنة الميزانية البرنامجية لإثارة مسائل معينة تتعلق ببعض الخدمات التي تقدم للوفود في المقر.**

٤ - **وقالت الرئيس إنها ترى أن اللجنة تود اعتماد برنامج العمل المقترح بصيغته المعدلة التي تعكس الشواغل التي أعرب عنها وفدا المكسيك وكوستاريكا.**

٥ - **تقرر ذلك.**

البند ١٢٩ من جدول الأعمال: تمويل بعثة الأمم المتحدة للتحقق في أنغولا وبعثة مراقبي الأمم المتحدة في أنغولا (A/53/1018)

٦ - **السيد شوا** (الأمين العام المساعد للتخطيط والدعم): **قدم تقرير الأمين العام عن النتائج والملاحظات والتوصيات الواردة في تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن مراجعة عملية الشراء في بعثة الأمم المتحدة للتحقق في أنغولا** (A/53/1018). **وركّز التقرير على التدابير التي اتخذتها الأمانة العامة والبعثة لمعالجة المشاكل التي تواجهها البعثة في عملية الشراء. وقال إن التفاعل والتشاور بين مكتب خدمات الرقابة الداخلية وإدارة عمليات حفظ السلام مكنا من تنفيذ تدابير تصحيحية وتوصيات متعلقة بمراجعة الحسابات تنفيذا ناجحا، بحيث تبين للمكتب عقب عملية المراجعة التي قام بها في تموز/يوليه ١٩٩٩ أن معظم توصياته قد نفذت.**

٧ - **وبغية تنفيذ توصيات مكتب خدمات الرقابة الداخلية، قامت إدارة عمليات حفظ السلام بإجراء استعراض معمق لأنشطة الشراء في أنغولا وتبين لها وجود جوانب تقصير من قبل الإدارة بيد أنها لم تعثر على دليل يدل على وجود احتيال أو سوء استعمال للأموال. ونظرا إلى وجود جوانب التقصير المذكورة، فقد نُحي كبير موظفي الشراء السابق في البعثة ثم فصل من المنظمة. إضافة إلى ذلك، أعفِي أحد المساعدين في عملية الشراء من مهام الشراء التي يقوم بها، ثم سحب من البعثة ووجهت إليه رسالة تحذير. وأعيد تنظيم قسم الشراء في البعثة**

وكلف موظفو شراء أكثر خبرة وعززت الضوابط الداخلية، ولا سيما فيما يتعلق بكيفية رصد عملية تقديم طلبات الشراء وكيف تقوم الإدارة بمراجعة إجراءات الشراء الفردية.

٨ - ولا تزال البعثة تنفذ توصيات مكتب خدمات الرقابة الداخلية بشأن استرداد الأجور المدفوعة لوكلاء التخليص الجمركي ولعمال الشحن والتفريغ من الحكومة المضيفة. وقام كل من مكتب خدمات الرقابة الداخلية وإدارة عمليات حفظ السلام باستعراض معمق لعملية شراء البضائع لمناطق الإيواء وتبين لهما وجود جوانب تقصير ومناولة غير منظمة لعملية الشراء، بيد أنهما لم يعثرا على دليل يدل على وجود تلاعب، وقد توصلا إلى استنتاج مفاده أن المنظمة لم تتكبد أي خسارة مالية فعلية.

٩ - **السيد مسيلي** (رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية): قال إن اللجنة الاستشارية لا تكتب عادة تقارير منفصلة عن تقارير مكتب خدمات الرقابة الداخلية، بل هي تنظر في تلك التقارير عندما تنظر في بنود جدول الأعمال المعروضة عليها. وأضاف أن اللجنة الاستشارية قامت باستعراض تقرير الأمين العام (A/53/1018)، وتقرير مجلس مراجعي الحسابات عن عملية حفظ السلام (A/53/5، (المجلد الثاني)). وترد تعليقات اللجنة على أنشطة الشراء في الوثيقة A/53/940. ففي الفقرة ١٤ من هذا التقرير، أعربت اللجنة الاستشارية عن قلقها من المخالفات الواقعة في عملية الشراء والتي قام المجلس بتحديدها فيما يتعلق ببعثة الأمم المتحدة للتحقق في أنغولا وبعثة مراقبي الأمم المتحدة في أنغولا، وأوصت بإجراء تحقيق واف بالظروف التي أدت إلى ارتكاب هذه المخالفات والتقصيرات وبتطبيق الدروس المتعلمة في بعثات أخرى لحفظ السلام. واختتم كلمته قائلا إن تقرير الأمين العام تناول تلك الشواغل إذ أشار في الفقرة ٣١ إلى أن الدروس المتعلمة من البعثتين ستطبق على عملية الشراء في المقر وفي عمليات أخرى لعمليات حفظ السلام.

١٠ - **السيد ساريفا** (فنلندا): قال متحدثا باسم الاتحاد الأوروبي، والبلدان المنتسبة إليه إستونيا وبلغاريا وبولندا والجمهورية التشيكية ورومانيا وسلوفاكيا وسلوفينيا وقبرص وليتوانيا ومالطة وهنغاريا إضافة إلى النرويج، إنه يأسف لتأخر الأمين العام في تقديم تقريره عن تنفيذ تدابير معالجة مشاكل الشراء في بعثة الأمم المتحدة للتحقق في أنغولا (A/53/1018)، والذي طلبته الجمعية العامة في قرارات متلاحقة. وأحاط علما بالفقرتين ٤ و ٧ من التقرير، اللتين وصفتا التدابير المتخذة لكفالة التقيد بالإجراءات المحددة في دليل الشراء ومراجعة الحسابات للتأكد من أن الالتزامات المالية المشروعة وحدها هي التي سوف تسدد. بيد أنه اختلف مع ما ورد في الفقرة ٦ من أن التأخر في اتخاذ إجراء فيما يتعلق بطلبات الشراء القديمة لا يشكل لا مبالاة من قبل الإدارة، وإنما يعكس جوانب تقصير في تدريب الموظفين. وأضاف أن معرفة إجراءات الشراء واحترامها كانا ينبغي أن يكونا شرطا مسبقا لاختيار موظفي الشراء، وأن تعيين موظفين غير مدربين يمثل بالفعل حالة من حالات الإدارة غير المبالية.

١١ - وأعرب عن سروره لوضع البعثة لقائمة بأسماء البائعين ومواصلة تحديثها ولاستخدام قائمة البائعين لشعبة المشتريات لزيادة عدد الشركات التي توجه إليها دعوة لتقديم عروض. ولاحظ أيضا أن كبير موظفي الشراء لم يعبأ بالإجراءات المتبعة إذ وقع على عقد خدمات تتعلق باستئجار طائرات قبل الموافقة على العرض، وأن كبير الموظفين الإداريين قام بإلغاء العقد دون أن تتكبد المنظمة أي خسارة مالية. وقال إنه ينتظر الاطلاع

على تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن شراء البضائع من أجل مناطق الإيواء. أما فيما يتعلق بتسديد أجور وكلاء التخليص الجمركي والشحن والتفريغ، فقد تساءل متى ستقوم الحكومة الأنغولية بتعويض المنظمة عن هذه الأجور. وفيما يتعلق بالإجراء الذي اتخذ بشأن كبير موظفي الشراء السابق وأحد الذين يساعدونه في الشراء، فقد تساءل عما إذا كانت المادة ١١٤-١ من النظام المالي والمادة ١١٢-٣ من النظام الإداري للموظفين قد طبقتا في هذه الحالات من أجل استرداد الخسائر الناجمة عن الإهمال أو عن مخالفة الأنظمة أو القواعد أو التعليمات وذلك وفقا للمادة ١٠٣-١٨ (ب) '٢' من النظام الإداري للموظفين.

١٢ - وأضاف قائلا: لقد ورد في تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن عمليات حفظ السلام (A/53/5 (المجلد الثاني)) أنه تم تمديد عقد مدته عام لتوفير حصص الإعاشة لبعثة مراقبي الأمم المتحدة في أنغولا، وهو العقد الذي دخل حيز النفاذ في ٢٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥، أربع مرات دون تقديم عروض جديدة ورغم ضعف الأداء وتقديم بدائل لم يؤذن بها ورغم النقص في كمية ونوعية الإمدادات الغذائية. وأشار ذلك التقرير أيضا إلى جوانب النقص المتعلقة بعقد خدمات الدعم في البعثة. وطلب إلى الأمانة العامة أن تعلق على هذه المشاكل إذ يبدو أنها تدل على أن التدابير التصحيحية التي اتخذت لم تضع حدا للمخالفات وللخسائر المالية التي تتكبدها المنظمة. واختتم كلمته قائلا إنه لما كانت المشاكل في بعثة الأمم المتحدة للتحقق في أنغولا تدل على وجود مشكلة عامة بالنسبة لعملية الشراء في الميدان، لذا فقد حث شعبة المشتريات على مواصلة تحسين عملية الشراء في جميع العمليات الميدانية.

١٣ - **السيد وارتن** (الولايات المتحدة الأمريكية): قال إنه رغم ترحيبه بالإجراء التصحيحي الذي اتخذ لمعالجة جوانب النقص في عملية الشراء في بعثة الأمم المتحدة للتحقق في أنغولا فإنه يتساءل عن السبب الذي حدا بالأمانة العامة لأن تأخذ كل هذا الوقت الطويل لتقديم تقريرها الذي كانت الجمعية العامة قد طلبته في ثلاث مناسبات مستقلة. ورغم أن التقرير قد قدم قبل الموعد النهائي الممدد إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٩، فإنه كان من المفروض أن يقدم في الموعد الأصلي، لأن الجمعية العامة كانت قد أعربت عن قلقها العميق من جوانب التقصير التي قام مكتب خدمات الرقابة الداخلية بتوثيقها. ويبدو أن التقرير الحالي يقدم تأكيدات بأنه تم اتخاذ إجراء تصحيحي وأن هذه المشاكل لن تتكرر في العمليات التي ستجري في المستقبل. وقال إنه يتطلع قدما إلى الاطلاع على تقرير الأمين العام عن شراء بضائع لمناطق الإيواء، والذي سيقدم بعد أن يستكمل مكتب خدمات الرقابة الداخلية تحقيقه في المسألة.

١٤ - واختتم كلمته قائلا إنه في الوقت الذي تتوسع فيه عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام بخطوات سريعة، فإنه من المهم التأكيد على أنه لا يمكن التساهل مع الممارسات السيئة وجوانب التقصير في عملية الشراء. وينبغي للأمانة العامة أن تضع خطة ملموسة كتابيا لتصحيح المشاكل التي تواجهها عملية الشراء لعمليات حفظ السلام، كتلك المشاكل التي نشأت في بعثة الأمم المتحدة للتحقق في أنغولا. وينبغي أن تحدد هذه الخطة أسلوبا لمحاسبة الأفراد المسؤولين عن ارتكاب مخالفات في عملية الشراء.

البند ١٣٠ من جدول الأعمال: تمويل الأنشطة الناشئة عن قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١)

(أ) بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في العراق والكويت (A/53/1023؛ و A/54/418)

١٥ - **أشار الرئيس** إلى أن الجمعية العامة أعربت في قرارها ٢٣٨/٥٢ عن قلقها العميق من دفع مبالغ تزيد عما هو مطلوب لبدل الإقامة المخصص للبعثة ومن عدم دقة التقديرات الأولى للمبلغ المدفوع زيادة عما هو مطلوب، ومن التأخير في إبلاغ الجمعية العامة بالمسألة. وقد طلبت الجمعية إلى الأمين العام أن يواصل جهوده لاسترداد المبلغ المدفوع زيادة عما هو مطلوب من بدل الإقامة المخصص للبعثة وهو المبلغ التقديري المنقح البالغ ٢٠١,٥٣ ٦ ٣١٢ من الدولارات وأن يقدم تقريرا إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والخمسين.

١٦ - **السيد شوا** (الأمين العام المساعد لشؤون التخطيط والدعم): قال في معرض تقديمه لتقرير الأمين العام عن تمويل الأنشطة الناشئة عن قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١): بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في العراق والكويت (A/53/1023) إن التقرير قدم النتائج التي تمخضت عن استعراض وتحليل وافيين قامت بهما الأمانة العامة لموضوع تسديد بدل الإقامة المخصص لبعثة الأمم المتحدة للمراقبة في العراق والكويت. وقد أعد التقرير بعد التشاور مع جميع المكاتب والإدارات المختصة.

١٧ - وأضاف قائلا إن التقرير ركز على مجالين رئيسيين: دفع بدل الإقامة المخصص للبعثة إلى الموظفين، ودفعه إلى المراقبين العسكريين. وقد استردت المبالغ الزائدة بكاملها تقريبا من الموظفين، رغم أن هناك عددا من الحالات التي لا تزال معلقة أمام مجلس الطعون المشترك. ولكن هذه الآلية غير متاحة للمراقبين العسكريين.

١٨ - وذكر أن هناك ثلاث فئات من المدفوعات الزائدة عن اللزوم للمراقبين العسكريين. فبالنسبة للفئة الأولى، أي دفع بدل الإقامة المخصص للبعثة عن إجازات تعويضية تقضى في البلد الأم، فإن "ملاحظات اليونيكوم لتوجيه المراقبين العسكريين المكلفين بمهمة" تسمح بصورة غير مألوفة بصرف المدفوعات بناء على نتائج دراسة ميدانية وعلى قرار من مكتب إدارة الموارد البشرية. وفيما يتعلق بالفئة الثانية، فقد دفع بدل الإقامة المخصص للبعثة عن أيام إجازة تؤخذ سلفا قبل استحقاقها. وفي معظم الحالات حصل الأفراد المعنيون على إجازات مدفوعة بدل الإقامة المخصص للبعثة ثم احتسبت على أيام أذن لهم بالتغيب فيها من قبل. وحصل الاختلاف الكبير في الفئة الثالثة، أي في فئة دفع بدل الإقامة المخصص للبعثة لقاء إجازات تعويضية غير مستحقة، وذلك بسبب الطريقة المستخدمة في اليونيكوم لحساب الإجازات التعويضية. بيد أنه ينبغي التأكيد أنه عند دفع تعويض لقاء القيام بعمل مستمر على أساس منتظم فإن المراقبين العسكريين في اليونيكوم سمح لهم بحد أقصاه ٥٦ يوما في السنة التقويمية كإجازة تعويضية. وبالمقارنة، فإن أسبوع عمل عاديا من خمسة أيام فيه يومان عطلة بنهاية الأسبوع يسفر عن ١٠٤ أيام عطلة كل سنة، أي ضعف المدة الزمنية للإجازات التعويضية الممنوحة للمراقبين العسكريين.

١٩ - وأشار إلى أن المشاكل التي ورد وصفها في التقرير نشأت إلى حد كبير بسبب الطابع المعقد للسياسات والإجراءات القديمة المتعلقة ببدل الإقامة المخصص للبعثة، والتي أسهمت أيضا في طول الفترة الزمنية التي

استغرقت الأمانة العامة للتوصل إلى الاستنتاجات الواردة في التقرير. وقد صححت المشكلة باعتماد سياسة جديدة تتعلق ببدل الإقامة المخصص للبعثة في الأمر الإداري ST/AI/1997/6 المؤرخ ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٧. وقد ثبت أن السياسة الجديدة أسهل بكثير على الفهم والتطبيق.

٢٠ - **السيد مسيلي** (رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية): قال في معرض تقديمه لتقرير اللجنة عن تمويل الأنشطة الناشئة عن قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١): بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في العراق والكويت (A/54/418) إن اللجنة الاستشارية وصلت إلى استنتاج مفاده أنه لا ينبغي للجمعية العامة أن تتخذ أي إجراء بشأن مسألة المدفوعات الزائدة ريثما تتبين نتيجة القضايا التي لا تزال أمام القضاء. وأضاف أن ذلك القرار لم يكن سهلا، وأن اللجنة الاستشارية نظرت في عدد من البدائل، بيد أنه تم الاتفاق في نهاية الأمر على أن ذلك هو أفضل إجراء في الوقت الراهن، إذ أنه لا يجب ادخار أي جهد من أجل عدم التدخل في العملية القضائية. وأكد أن اللجنة الاستشارية ستعود إلى المسألة حالما تتم العملية وتتوضح حقائق القضية. وقد استلمت اللجنة الاستشارية، وفقا للإجراءات الراهنة، نص جميع قرارات المحكمة الإدارية. وستقوم بإبلاغ الجمعية العامة بتأثير القرارات التي اتخذتها المحكمة في القضايا المذكورة على المنظمة.

٢١ - **السيد منير** (الكويت): أشار إلى أن تقرير الأمين العام عن تمويل الأنشطة الناشئة عن قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١): بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في العراق والكويت (A/53/1023)، الذي صدر في أواخر تموز/ يوليه ١٩٩٩، قد تأخر كثيرا. وعزا المدفوعات الزائدة إلى تقصير مسؤولي اليونيكوم وعدم تنفيذ التوصيات الصادرة عن مجلس مراجعي الحسابات في الأمم في عام ١٩٩٣. ورفض الزعم الوارد في التقرير الذي عزا المدفوعات الزائدة إلى الافتقار إلى الوضوح في السياسات المتعلقة ببدل الإقامة المخصص للبعثة لأن هذه السياسات متشابهة في جميع عمليات حفظ السلام. ولهذا فقد أعرب عن رغبته في الحصول على فكرة أوضح عن التعقيد العويص للإجراءات المرعية التي أدت كما يزعم إلى الافتقار إلى الوضوح بين عامي ١٩٩٣ و ١٩٩٦. وقال إنه لم يجر أي استعراض، رغم لفت انتباه المسؤولين إلى المسألة. ولهذا فإنه من الممكن أن تفسر وتطبق التعليمات المتعلقة بهذه الإجراءات تفسيرا وتطبيقا مختلفين، مما سيخلق وضعا لن يقبل به وفد بلاده.

٢٢ - ومضى إلى القول إنه من الصعب في المناخ الحالي السائد في الأمم المتحدة، والذي يدعو إلى الشفافية والإصلاح والمساءلة، أن نفهم قرار الأمين العام بعدم اتخاذ إجراءات بحق أي من المسؤولين في هذه المرحلة وعدم تكريس أقصى الاهتمام إلى هذه المسألة. وذكر أن التقرير يطفح بالتناقضات ولم يستجب استجابة كافية إلى الطلبات الواردة في قرار الجمعية العامة ٢٣٨/٥٢. وعلاوة على ذلك، فإنه ليس من العدل لدولة تسهم طوعا بثلثي تكاليف اليونيكوم انطلاقا من إيمانها العميق بمبادئ الأمم المتحدة أن تورط في مثل هذا النزاع وأن تعاني من عواقب أخطاء ارتكبها آخرون وناجمة عن تقصير طال أمده في اتخاذ إجراء تصحيحي. وفي هذا الصدد، أعاد تأكيد موقف الكويت الذي أشار إليه سابقا من أنها لن تتحمل المدفوعات الزائدة وأعرب عن أمله في أن تسوى المسألة دون المساس بما تتبرع به ودفعت منه حتى الآن ٤ ملايين دولار.

٢٣ - **السيدة ترونتغزدال** (فنلندا): قالت في معرض كلامها باسم الاتحاد الأوروبي، والبلدان المنتسبة إليه، إستونيا وبلغاريا وبولندا والجمهورية التشيكية ورومانيا وسلوفاكيا وسلوفينيا وقبرص وليتوانيا ومالطة وهنغاريا،

فضلا عن أيسلندا والنرويج، إن مما يدعو للأسف أن يأخذ إجراء هذا الاستعراض كل هذا الوقت الطويل من الأمانة العامة. وأضافت إن مما يدعو للقلق أن عدم توفر التحليل في السابق أدى إلى تقديم معلومات غير دقيقة إلى الجمعية العامة.

٢٤ - وذكرت أنه يبدو لها من تقرير الأمين العام أن المشاكل قد نشأت فيما يتعلق بمدفوعات إلى مراقبين عسكريين، وذلك بسبب التشدد المفرط في تفسير السياسات السابقة المتعلقة بالبدل اليومي المخصص للبعثة والإجازات. بل إن المدفوعات قد سددت فعلا وفقا لأحكام إجراءات العمل القياسية لليونيكوم و "للملاحظات المتعلقة بتوجيه المراقبين العسكريين المكلفين بمهمة". ولهذا فإن الاتحاد الأوروبي على استعداد لقبول توصية الأمين العام فيما يتعلق بالمراقبين العسكريين. وتساءلت فيما إذا كانت نتيجة الدعوى الجارية التي رفعها موظفون مدنيون سيكون لها أي تأثير على أوضاع المراقبين العسكريين. ولاحظت أنه يبدو أن هناك اختلافات في معاملة هاتين الفئتين من الأفراد من ناحية أوضاع خدمتهم والسياسات المطبقة عليهم. وأعربت عن أمل الاتحاد الأوروبي في أن يؤدي تبسيط سياسة البدل اليومي المخصص للبعثة والتي دخلت حيز النفاذ إلى تمكين المنظمة من تفادي حالات مشابهة في المستقبل.

٢٥ - **السيد أوداكا - جالومايو** (أوغندا): قال إن وفد بلاده مهتم جدا بالمدفوعات الزائدة عما يلزم لبدل الإقامة المخصص للبعثة في اليونيكوم. وأضاف أن الأمم المتحدة يجب أن تكون لديها سياسات واضحة للغاية وتعليمات إدارية لتنفيذها. إذ يبدو من تقارير الأمين العام واللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية أن الطابع المعقد للسياسات والإجراءات القديمة المتعلقة ببدل الإقامة المخصص للبعثة والأهم من ذلك الاحتمالات الكبيرة القائمة لتفاوت التفسيرات والتطبيقات قد أسهمت في دفع أكثر مما يلزم في اليونيكوم. واستدرك قائلا إن مشكلة دفع مبالغ تزيد عما يلزم قد نشأت في بعثات أخرى أيضا، ولهذا لا ينبغي للإدارة في المقر أن تحاول تحميل المسؤولية للموظفين في الميدان.

٢٦ - وأضاف أن آخر استفسار تقدم به مكتب خدمات الرقابة الداخلية كشف أن التطبيق الحرفي البالغ لإجراءات بدل الإقامة المخصص للبعثة على المراقبين العسكريين أدى إلى مبالغة كبيرة في تقدير قيمة المدفوعات الزائدة، مما استدعى إجراء عملية لإعادة تقييم القرار المتعلق باستردادها الذي اتخذته الجمعية العامة في قرارها ٢٣٤/٥١، في حين أن مكتب الشؤون القانونية كان قد وصل إلى استنتاج مفاده أن المخالفات الفنية لإجراءات دفع بدل الإقامة المخصص للبعثة للمراقبين العسكريين لم تسفر إلا عن تكلفة إضافية لا تذكر أو لم تسفر عن أي تكلفة إضافية على الإطلاق بالنسبة للمنظمة. ونظرا إلى أن الإجراءات مشابهة لتلك الإجراءات المتبعة من أجل دفع بدلات الموظفين المدنيين، فإن الاستنتاج الذي توصل إليه مكتب الشؤون القانونية فيما يتعلق بالمدفوعات الزائدة عن اللزوم للمراقبين العسكريين ينبغي أن تصح أيضا في حالة الموظفين المدنيين. ومضى إلى القول إن وفد بلاده أحاط علما بتوصية اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية إلى الجمعية العامة بألا تتخذ أي إجراء بشأن مسألة المدفوعات الزائدة عن اللزوم إلى حين الفصل في الدعوة الجارية. وأكد أن وفد بلاده مقتنع بأنه مهما كان القرار الأخير الذي تتخذه الجمعية العامة فإنه يجب أن يكون منصفا وعادلا لكل من المراقبين العسكريين والموظفين المدنيين الدوليين. ولهذا فإن وفد بلاده يرى أنه كان ينبغي للأمين العام أن يطلب موافقة الجمعية العامة على إيقاف إجراءات استرداد المبالغ إيقافا كاملا من فئتي الأفراد.

البند ١١٨ من جدول الأعمال: استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة (A/52/887 و A/52/1010؛ و A/53/271 و Corr.1 و Add.1 و A/53/692؛ و A/C.5/52/46)

إصلاح عملية الشراء

٢٧ - السيد نيوا (الأمين العام المساعد لخدمات الدعم المركزي): قال إن الأمانة العامة تابعت عن كثب المناقشات التي جرت بشأن عملية إصلاح الشراء وذلك في الدورة الثالثة والخمسين واتخذت إجراء فوريا بشأن عدد من الاقتراحات التي تقدمت بها اللجنة.

٢٨ - وأضاف إن أول الشواغل التي أعربت عنها اللجنة يتمثل في مسألة الشفافية في عملية الشراء. فقد أصبحت العملية لا تتسم بالشفافية وحسب الآن بل وضعت في متناول عامة الناس من خلال موقع شعبة المشتريات على الشبكة العالمية، وأن هذا الموقع يتضمن جميع المعلومات ذات الصلة التي تهم البائعين ويوفر مرفقا عاما لتوجيه الشكاوى. أما الشاغل الثاني فيتمثل في زيادة عدد المتنافسين إلى الحد الأقصى بغية كفالة الإنصاف بين الموردين وأقل تكلفة محتملة على المنظمة. وأكد أن وضع معلومات مسبقة على موقع الشعبة على الشبكة العالمية، بما في ذلك نتائج العملية السنوية لتخطيط عملية الشراء قد أدى إلى زيادة عدد المتنافسين زيادة كبيرة.

٢٩ - ومضى إلى القول إن الشاغل الثالث يتمثل في زيادة عدد البائعين المشاركين من البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية. وأشار إلى أن شعبة المشتريات قامت بدور فعال في وضع مبادئ توجيهية من أجل اختيار أماكن انعقاد الاجتماعات السنوية المشتركة بين الوكالات لأغراض الشراء والتي تجري تحت إشراف مكتب خدمات الشراء المشترك بين الوكالات التابع لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ووفرت معلومات أيضا للزائرين وللبعثات من البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية. واكتمل مشروع الفيديو والقرص المضغوط - ذاكرة قراءة فقط لتوفير معلومات عن الشراء وأصبح جاهزا للعرض. وفي مجال الإحصاءات، باتت الدول الأعضاء تحصل حاليا على معلومات إحصائية أشمل عن عملية الشراء والتي أصبحت تتضمن لأول مرة معلومات عن عملية الشراء الميدانية.

٣٠ - واختتم كلمته قائلا إن هذه التطورات جاءت نتيجة عمل لم يستغرق سوى بضعة أشهر وأنه لا يزال يلزم عمل الكثير، ولكن بالاعتماد على شعبة مشتريات مفعمة بالنشاط فإنه يمكن مواصلة الزخم وتحقيق كفاءة أكبر في أنشطة الشراء.

٣١ - السيد هيريرا (المكسيك): قال متكلما باسم مجموعة ريو إن المجموعة تعلق أهمية كبيرة على موضوع الشراء لأن مشاركة بلدان أمريكا اللاتينية في عملية الشراء التي تقوم بها الأمم المتحدة هي مشكلة غير قائمة من الناحية العملية. وأضاف بأن شعبة المشتريات يجب أن تتقيد بمبدأ إتاحة فرصة متساوية لجميع البائعين المدرجين في اللوائح وأنه ينبغي منح العقود وفق الأنظمة المالية. وذكر أن مجموعة ريو، التي تؤيد تنسيق عملية الشراء من قبل جميع هيئات منظومة الأمم المتحدة بغية زيادة الوفورات في الحجم وتبسيط الإجراءات الإدارية،

تود الحصول على مزيد من المعلومات عن الأنظمة المالية الموحدة المتعلقة بالشراء والتي وضعها الفريق العامل المعني بالشراء.

٣٢ - وامتدح التقدم المحرز في مجال نشر المعلومات عن العروض، واعتبر الموقع على الشبكة العالمية مفيدا للغاية. ولكنه ارتأى ضرورة إحراز مزيد من التقدم لتمكين شركات من بلدان نامية من المشاركة على قدم المساواة. إذ أن الممارسة المتبعة في الأمم المتحدة غير متوافقة في بعض المجالات مع الممارسات الموحدة في التجارة الدولية، إذ تستخدم مثلا نظام تصنيفها للبضائع والخدمات، وأنظمتها المالية التي لا تسمح للمنظمة بإصدار خطابات اعتماد، مما يجعل المشاركة أكثر صعوبة بالنسبة لبعض الشركات ويزيد من تكلفة البضائع المشتراة.

٣٣ - واختتم كلمته قائلا إن شعبة المشتريات قامت عقب المشاورات غير الرسمية الأخيرة بتنفيذ اقتراح تقدمت به مجموعة ريو بدعوة جميع الشركات المدرجة في قائمة البائعين لتقديم عروض للحصول على عقود، وستكون معرفة نتائج هذه التجربة مثار اهتمام. كما أن المجموعة تود الاطلاع على تقرير بما أحرز من تقدم في مجال التخطيط السنوي للشراء.

٣٤ - **السيد لادسماكي** (فنلندا): قال متكلما باسم الاتحاد الأوروبي إن الاتحاد يرحب بما أحرز من تقدم في مجال تحسين كفاءة عملية الشراء والتنافس فيها وشفافيتها خلال الأشهر الستة الماضية. واعتبر الموقع على الشبكة العالمية أداة مفيدة وينبغي زيادة تطويره وتحديثه بصورة منتظمة. وأكد الأهمية التي يعلقها الاتحاد الأوروبي على الاقتراح الذي تقدم به بشأن تقييد فرص الشراء.

٣٥ - **السيد لوزينسكي** (الاتحاد الروسي): قال إن وفد بلاده يود معرفة فيما إذا كان التقرير المتعلق بالتحكيم المتعلق بالشراء المنصوص عليه في القرار ٢١٧/٥٣ سيكون جاهزا للنظر فيه حسب الموعد المقرر.

٣٦ - **السيد سليمان** (الجمهورية العربية السورية): قال إن وفد بلاده أكد أهمية زيادة مشاركة البلدان النامية في عملية الشراء، ويود أن يعرف المزيد عن المعايير المتبعة في اختيار الدول التي يقرر زيارتها الفريق العامل المعني بالشراء المشترك بين الوكالات التابع لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي/ مكتب خدمات المشتريات المشتركة بين الوكالات.

٣٧ - **السيد آدم** (إسرائيل): قال إن وفد بلاده يعلق أهمية كبيرة على الشراء في مجال الأعمال التي تقوم بها الأمم المتحدة، ورحب ببناء موقع جديد على الشبكة العالمية.

٣٨ - **السيد راجح** (المملكة العربية السعودية): قال إن القطاع الخاص في بلده أعرب عن اهتمامه باستقبال بعثة زائرة ليتيح للمسؤولين عن الشراء فرصة الاطلاع على البائعين في بلده.

٣٩ - **السيد نيوا** (الأمين العام المساعد لخدمات الدعم المركزي): قال إنه وضعت أنظمة مالية موحدة جديدة ومنقحة بشأن عملية الشراء وقد تبنتها بعض الصناديق والبرامج بدعم من اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة

والميزانية. وأضاف أن شعبة المشتريات ركزت بصورة رئيسية على القواعد المتصلة بهذه العملية، والتي يجري استعراضها الآن. وذكر أن اللجنة قد تود بحث إجراء تغيير مهم واحد على هذه الأنظمة بشكل معمق، واعتماد مفهوم القيمة مقابل المال، الذي لم يستخدم في الأمم المتحدة سابقا، إضافة إلى أقل عرض مقبول. أما فيما يتعلق بالتخطيط، فأشار إلى أن التخطيط المسبق للشراء هو عملية مستمرة، لا مجرد عملية تجري مرة في السنة، وأن ربطها بشبكة الإنترنت كان مفيدا للغاية.

٤٠ - ومضى قائلا إنه فيما يتعلق بمعيار اختيار الأماكن، فإن الفريق العامل المعني بالشراء المشترك بين الوكالات يضم الأمانة العامة والصناديق والبرامج والوكالات المتخصصة ومؤسسات بريتون وودز. ورغم أن الأمانة العامة أسهمت في القرارات التي اتخذها الفريق العامل، فإنه كان يعمل بناء على توافق الآراء عندما يقوم بالاختيار. وبوجه عام، فإن الأفضلية كانت تعطى للبلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية وللجهات المانحة الرئيسية التي قليلا ما اختيرت. وأشار إلى أن هناك نسخا متاحة من المبادئ التوجيهية ذات الصلة لمن يود الحصول عليها.

مسائل أخرى

٤١ - **السيدة إنسيرا** (كوستاريكا): قالت إنه عندما جرت مؤخرا عملية تجديد كافتيريا الموظفين لم تراع جوانب عملية شتى كما لم تراع احتياجات الوفود. ورغم ازدياد الأسعار انخفضت نوعية الطعام. وأعربت عن رغبتها في الحصول على تأكيد بأن مستوى الخدمة في الكافتيريا سوف يتحسن. وطلبت إتاحة العروض التي قدمت والعقد الحالي لتشغيل الكافتيريا. وذكرت أنه يبدو لها أنه قد تم منح عقد لمدة ست سنوات قابل للتجديد حسب الاختيار، واعتبرت أن هذا يفسر سبب كون مستوى الخدمة غير مرض. وأعربت عن ثقتها في أن الأمانة العامة ستتخذ إجراء لتحسين الأمور.

رفعت الجلسة ظهرا

- - - - -